

فعلام يدل هذا إذا لم تكن السنة النبوية حجة ودينًا عاماً دائماً كالقرآن الكريم!
إن كل ما نقلناه هنا من هذه الأحاديث ونحوها كثير بمثابة التصريح من رسول الله ﷺ بأن سنته المطهرة حجة ودينٌ عامٌّ دائماً ملازمٌ للقرآن الكريم ﷻ⁽¹⁾ وهذا ما فهمه الصحابة من رسول الله ﷺ فهم أول المخاطبين بما سبق من الأحاديث، وهم أول المخاطبين بكتاب الله ﷻ وفيه الأمر بطاعته ﷻ والتحذير من مخالفة أمره قال تعالى: ﷻ⁽²⁾

فهل هذا الأمر الإلهي بإتباع أمر نبيه ﷺ الوارد في سنته المطهرة أراد به رب العزة ألا يكون ديناً عاماً دائماً كالقرآن؟؟؟

إن القول بهذا طعن في القرآن نفسه، وفي عالمية الدعوة الإسلامية؛ ثم إن رب العزة يقسم بذاته المقدسة على عدم إيمان من لم يحكم رسوله في كل شأن من شئون حياته ومن المعلوم بالضرورة أننا نحكم الرسول ﷺ بذاته وهو حي، فإذا انتقل الرسول ﷺ إلى الرفيق الأعلى حكمنا سنته المطهرة، على أنه ليس فقط أن نحكم الرسول ﷺ وسنته، بل لابد وأن تمتلئ قلوبنا بالرضا والسعادة بهذا الحكم النبوي وأن نخضع له خضوعاً كاملاً مع التسليم التام قال تعالى: ﷻ⁽³⁾ وعلى ذلك يؤكد النبي ﷺ بقوله: " لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعاً لما جئت به"⁽⁴⁾

1 () الآية 37 من سورة ق 0
2 () جزء من الآية 63 من سورة النور 0
3 () الآية 65 من سورة النساء 0
4 () أخرجه ابن أبي عاصم في السنة باب ما يجب أن يكون هوى المرء تبعاً لما جاء به النبي 1/12 رقم 15، والبعوى في شرح السنة كتاب الإيمان، باب رد البدع والأهواء 1/145 رقم 104 وقال النووي في أربعينه: "هذا حديث صحيح رويناه في كتاب الحجة بإسناد صحيح" انظر: جامع العلوم والحكم 2/393، وقواعد التحديث للقاسمي ص 45 0

ولم يخالف فى ذلك أحد من أصحاب رسول الله ﷺ، ولا يقول بخلاف هذا إلا من جهل طريقتهم فى العمل بأحكام الدين وكيف كانوا يأخذونها 0

فالصحابة أجمع وعلى رأسهم الخلفاء الراشدين كانوا يعظمون حديث رسول الله ﷺ ويحكمونه فى كل شأن من شئون حياتهم 0 فعن ميمون بن مهران⁽¹⁾ قال : كان أبو بكر الصديق إذا ورد عليه الخصم نظر فى كتاب الله، فإن وجد فيه ما يقضى بينهم قضى به، وإن لم يكن فى الكتاب، وعلم من رسول الله ﷺ فى ذلك الأمر سنة قضى بها، فإن أعياه خرج فسأل المسلمين، وقال : أتانى كذا وكذا فهل علمتم أن رسول الله ﷺ قضى فى ذلك بقضاء؟ فربما اجتمع إليه نفر كلهم يذكر من رسول الله ﷺ فيه قضاءً فيقول أبو بكر : **الحمد لله الذى جعل فىنا من يحفظ على نبينا، فإن أعياه أن يجد فيه سنة من رسول الله ﷺ جمع رؤوس الناس وخيارهم فاستشارهم، فإذا اجتمع رأيهم على أمر قضى به**⁽²⁾ أ 0 هـ 0

وعن جابر بن زيد⁽³⁾، أن ابن عمر لقيه فى الطواف، فقال له : **يا أبا الشعثاء، إنك من فقهاء البصرة، فلا تفت إلا بقرآن ناطق أو سنة ماضية، فإنك إن فعلت غير ذلك هلكت وأهلك**⁽⁴⁾ 0

1 () ميمون بن مهران : هو ميمون بن مهران الجزرى أبو أيوب الرقى، روى عن عائشة، وأبى هريرة، وأبى عباس، وطائفة، وعنه أبو بشر، والأوزاعى، وخلق كثير، متفق على توثيقه 0 مات 117 هـ 0 له ترجمة فى: تذكرة الحفاظ 1/98 رقم 91، وتقريب التهذيب 2/234 رقم 7075، والكاشف 2/302 رقم 5764، والثقات للعجلى ص 445 رقم 1669 0

2 () أخرجه الدارمى فى سننه المقدمة، باب الفتيا وما فيه من الشدة 1/69، 70 رقم 161، وانظر: إلام الموقعين 2/62 0

3 () جابر بن زيد، أبو الشعثاء الأزدي، روى عن ابن عباس، وعنه قتادة، وأيوب، وخلق 0 متفق على توثيقه مات 93 هـ 0 له ترجمة فى تقريب التهذيب 1/152 رقم 867، والكاشف 1/287 رقم 728، والثقات للعجلى ص 93 رقم 194 0

4 () الدارمى فى سننه المقدمة، باب الفتيا وما فيه من الشدة 1/70، 71 رقم 164، وجامع بيان العلم 2/56 0

وأخرج الدارمى عن شريح⁽¹⁾ : أن عمر بن الخطاب كتب إليه :
"إن جاءك شيء فى كتاب الله فاقض به، ولا يلتفتك عنه الرجال، فإن جاءك ما ليس فى كتاب الله فانظر سنة رسول الله ﷺ، فاقض بها، فإن جاءك ما ليس فى كتاب ولم يكن فيه سنة من رسول الله ﷺ فانظر ما اجتمع عليه الناس فخذ به، فإن جاءك ما ليس فى كتاب الله ولم يكن فى سنة رسول الله ﷺ ولم يتكلم فيه أحد قبلك، فاختر أى الأمرين شئت : إن شئت أن تجتهد برأيك ثم تقدم فتقدم، وإن شئت أن فتأخر فتأخر، ولا أرى التأخير إلا خيراً لك⁽²⁾، ونحو ذلك روى عن ابن مسعود وابن عباس وغيرهم⁽³⁾ -رضى الله عنهم أجمعين-0

وبذلك كانت مصادر الأحكام فى الصدر الأول أربعة :

- 1- **القرآن الكريم :** وهو المصدر الأول لهذا الدين وعمدة الملة، وكانوا يفهمونه واضحاً جلياً، لأنه بلسانهم نزل مع ما امتازوا به من معرفة أسباب نزوله 0
- 2- **السنة النبوية :** وهى المصدر الثانى الملازم للمصدر الأول، وقد اتفقوا على اتباعها متى ظفروا بها 0
- 3- **القياس،** أو الرأى المستند إلى كتاب الله أو سنة رسول الله ﷺ 0
- 4- **الإجماع** المستند إلى نص من كتاب أو سنة أو قياس⁽⁴⁾ 0

ولم يزل أئمة الإسلام من المحدثين والفقهاء من التابعين فمن بعدهم إلى يومنا هذا وإلى أن تقوم الساعة على تحكيم سنة رسول الله ﷺ يقول القاسمى : "كان عندهم أنه إذا وجد فى المسألة قرآن ناطق فلا يجوز التحول إلى غيره، وإذا كان القرآن محتملاً لوجوه فالسنة قاضية عليه، فإذا لم يجدوا فى كتاب الله أخذوا بسنة رسول الله ﷺ سواء كان مستفيضاً دائراً بين الفقهاء، أو كان مختصاً بأهل بلد، أو

1 () شريح هو : القاضى شريح بن الحارث بن قيس الكندى أبو أميه الكوفى، روى عن عمر، وعلى، وابن مسعود رضى الله عنهم، وعنه الشعبى والنخعى وابن سيرين وطائفة، مخضرم ثقة 0 مات قبل الثمانين أو بعدها له ترجمة فى : تذكرة الحفاظ 1/59 رقم 44، والثقات للعجلى 216 رقم 660، وتقريب التهذيب 1/416 رقم 782، وطبقات الحفاظ للسيوطى ص 27 رقم 42 0

2 () أخرجه الدارمى فى سننه المقدمة، باب الفتيا وما فيه من الشدة 1/71، 72 رقم 167، وانظر: جامع بيان العلم 1/56 0
3 () انظر: سنن الدارمى، وجامع بيان العلم فى الأماكن السابقة، وانظر: أعلام الموقعين 1/57-86 0

4 () انظر : تاريخ التشريع الإسلامى للشيخ محمد الخضرى ص 75، 76، وأصول الفقه الإسلامى للدكتور طه جابر العلوانى ص 10-6 0

أهل بيت أو بطريق خاصة، وسواء عمل به الصحابة والفقهاء أو لم يعملوا به، ومتى كان في المسألة حديث فلا يتبع فيها خلاف أثر من الآثار، ولا اجتهاد أحد من المجتهدين، وإذا فرغوا جهدهم في تتبع الأحاديث، ولم يجدوا في المسألة حديثاً، أخذوا بأقوال جماعة من الصحابة والتابعين، ولا يتقيدون بقوم دون قوم، ولا بلد دون بلد ... فإن اتفق جمهور الخلفاء والفقهاء على شيء فهو المقنع، وإن اختلفوا أخذوا بحديث أعلمهم علماً، وأورعهم ورعاً، أو أكثرهم ضبطاً، أو ما اشتهر عنهم، ... وكانت هذه الأصول مستخرجة عن صنيع الأوائل وتصريحاتهم⁽¹⁾ كما مر في الأحاديث الموقوفة 0

فأين الاتفاق الذي زعمه محمد رشيد رضا -ومن قال بقوله من أعداء السنة- أن الصدر الأول من الصحابة لم يعملوا بالأحاديث القولية ولم تكن عندهم سنناً متبعة بالعمل؟ بل أين نزاع صحابي واحد في عدم العمل بالأحاديث القولية وعدم اعتبارها من السنة المطهرة؟!

وكيف يصح هذا القول في حق أناس أشربت قلوبهم بحب رسول الله ﷺ وسنته المطهرة وتعظيمها وتوقيرها وزجر من لم يعظمها وهجره 0

يدل على ذلك ما روى عن عبد الله بن المغفل⁽²⁾ ﷺ أنه رأى رجلاً يخذف⁽³⁾ فقال له لا تخذف فإن رسول الله ﷺ نهى عن الخذف أو كان يكره الخذف-وقال: إنه لا يصاد به صيداً ولا ينكأ⁽⁴⁾ به عدو، ولكنها قد تكسر السن، وتفقأ العين 0 ثم رآه بعد ذلك يخذف فقال له أحدثك عن رسول الله ﷺ أنه نهى عن الخذف -أو كره الخذف-

1 () انظر : قواعد التحديث للقاسمي، مبحث الفرق بين أهل الحديث وأصحاب الرأي ص 338، للاستزادة انظر : من نفس المصدر باب السنة حجة على جميع الأمة وليس عمل أحد حجة عليها ص 273 - 281 وباب حال الناس في الصدر الأول وبعده ص 344 - 351، وانظر : أعلام الموقعين فصل "أئمة الإسلام يقدمون الكتاب والسنة" 2/229، وجامع بيان العلم وفضله، "باب معرفة أصول العلم وحقيقته" 2/23 - 29 0

2 () عبد الله بن المغفل صحابي جليل له ترجمة في : الإصابة 2/372 رقم 4988، والاستيعاب 3/996 رقم 1667، وتاريخ الصحابة 160 رقم 776، ومشاهير علماء الأمصار 48 رقم 221، واسبغ الغابة 3/395 رقم 3202 0

3 () الخذف هو: وضع الحصة أو النواة بين السبابتين ثم الرمي بها، انظر: النهاية فغريب الحديث 2/16

4 () ينكأ: ويكتب بغير همز، والمعنى: تكثر الجراح والقتل في العدو، انظر: النهاية في غريب الحديث 5/117

وأنت تخذف؟ لا أكلمك كذا وكذا⁽¹⁾، وفى رواية للدارمى: "والله لا أشهد لك جنازة ولا أعودك فى مرض، ولا أكلمك أبداً"⁽²⁾
وعن ابن عمر ؓ أن رسول الله ﷺ قال: **إذا استأذنت أحدكم امرأته إلى المسجد فلا يمنعها** 0 فقال فلان ابن عبد الله إذا والله أمنعها!
فأقبل عليه ابن عمر، فشتمه شتمة لم أره شتمها أحداً قبله، ثم قال:
أحدثك عن رسول الله ﷺ وتقول: إذا والله أمنعها؟!⁽³⁾ 0

وفى رواية لابن عبد البر: قال بلال بن عبد الله بن عمر⁽⁴⁾ فقلت
أما أنا فسأمنع أهلى فمن شاء فليسرح أهله فالتفت إلى وقال: لعنك الله،
لعنك الله، لعنك الله، تسمعنى أقول أن رسول الله ﷺ أمر أن لا يُمْتَعَنَ، وقام
مغضباً"⁽⁵⁾ 0

وعن عبادة بن الصامت أن النبى ﷺ نهى عن درهمين بدرهم،
فقال فلان: ما أرى بهذا بأساً يداً بيد، فقال عبادة أقول: قال النبى ﷺ وتقول
: لا أرى به بأساً؟! **والله لا يظلمنى وإياك سقفاً أبداً"⁽⁶⁾ 0**

- 1 () أخرجه البخارى (بشرح فتح البارى) كتاب الذبائح والصيد، باب الخذف والبنفقة 9/522 رقم 5479، ومسلم (بشرح النووى) كتاب الصيد، باب إباحة ما يستعان به على الاصطياد والعدو، وكراهة الخذف 7/117 رقم 1954 0
- 2 () أخرجه البخارى (بشرح فتح البارى) كتاب الأذان، باب استئذان المرأة زوجها بالخروج إلى المسجد 2/409 رقم 873، والدارمى فى سننه المقدمة، باب تعجيل عقوبة من بلغه عن النبى ﷺ حديث فلم يعظمه ولم يوقره 1/128 رقم 440 واللفظ له 0
- 3 () أخرجه الدارمى فى سننه المقدمة باب تعجيل عقوبة من مؤلفه عن النبى ﷺ حديث فلم يعظمه ولم يوقره 1/128 رقم 442 0
- 4 () بلال بن عبد الله بن عمر بن الخطاب، القرشى، العدوى، ثقة، وعده يحيى القطان: فى فقهاء المدينة 0 له ترجمة فى: تقريب التهذيب 1/140 رقم 783، والكاشف 1/277 رقم 659، والثقات للعجلي ص 87 رقم 173، والثقات لابن حبان 4/65 0
- 5 () جامع بيان العلم 2/195 0
- 6 () أخرجه الدارمى فى سننه فى المقدمة، باب تعجيل عقوبة من بلغه عن النبى ﷺ حديث فلم يعظمه ولم يوقره 1/129 رقم 443، وانظر: شذرات من علوم السنة لفضيلة الأستاذ الدكتور محمد الأحمدي ص 84-97 0

وعلى الدرب صار التابعون فمن بعدهم من أئمة المسلمين، فعن قتادة⁽¹⁾، قال : حدث ابن سيرين رجلاً بحديث عن النبي ﷺ فقال رجل : قال فلان كذا وكذا 0 فقال ابن سيرين : **أحدثك عن النبي ﷺ وتقول : قال فلان وفلان كذا وكذا؟ !! لا أكلمك أبداً**⁽²⁾ 0
وقال الحميدى⁽³⁾ : سأل رجل الشافعى عن مسألة، فأفتاه قائلاً : قال النبي ﷺ كذا وكذا، فقال الرجل : أتقول بهذا يا أبا عبد الله؟ فقال **الشافعى** : رأيت فى وسطى زناراً؟ أترانى خرجت من الكنيسة؟ أقول : قال النبي ﷺ، وتقول لى : أتقول بهذا؟ أروى عن النبي ﷺ ولا أقول به⁽⁴⁾؟

ومن هنا حث السلف الصالح على التأدب مع السنة المطهرة فيمن دعى إلى التحاكم إليها يقول الإمام النووى -رحمه الله- : "وكذلك ينبغى إذا قال له صاحبه : هذا الذى فعلته خلاف حديث رسول الله ﷺ أو نحو ذلك أن لا يقول : لا التزم الحديث، أو لا أعمل بالحديث، أو نحو ذلك من العبارات المستبشعة، وإن كان الحديث متروك الظاهر لتخصيص أو تأويل أو نحو ذلك، بل يقول عند ذلك : هذا الحديث مخصوص أو متأول أو متروك الظاهر بالإجماع وشبه ذلك"⁽⁵⁾ 0

- 1 () قتادة هو : قتادة بن دعامة بن قتادة السدوسى، أبو الخطاب البصرى الأكمه، أحد الأعلام روى عن أنس، وابن سيرين، وابن المسيب، وخلق، وعنه أبو حنيفة، وشعبة والأوزاعى وخلق، ثقة ثبت، قال أحمد : كان قتادة أحفظ أهل البصرة لم يسمع شيئاً إلا حفظه، مات 117هـ 0 له ترجمة فى : تذكرة الحفاظ 1/122 رقم 107، وطبقات الحفاظ ص 54 رقم 104، وتقريب التهذيب 2/26 رقم 5535، والكاشف 2/134 رقم 4551 0
- 2 () أخرجه الدارمى فى سننه المقدمة، باب تعجيل عقوبة من بلغه عن النبي ﷺ حديث فلم يعظمه ولم يوقره 1/128 رقم 441 0
- 3 () الحميدى : هو عبد الله بن الزبير الأزدي أبو بكر المكى أحد الأئمة روى عن ابن عيينة، ومسلم الزنجى، وخلق، وعنه البخارى، والذهلى، وخلق 0 قال أحمد : الحميدى عندنا إمام، وقال أبو حاتم هو : ثقة إمام، وقال ابن سعد : كان ثقة كثير الحديث مات 219هـ 0 له ترجمة فى تذكرة الحفاظ 2/413 رقم 419، وطبقات الحفاظ ص 181 رقم 400، وتقريب التهذيب 1/492 رقم 3331، والكاشف 1/552 رقم 2721، والتقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد لابن نقطة ص 307 رقم 374، وشذرات الذهب 2/45، وسير أعلام النبلاء 10/616 رقم 212، والوافى بالوفيات 17/179، وطبقات الفقهاء الشافعيين لابن كثير 1/138 رقم 33
- 4 () أعلام الموقعين 2/266، وانظر : مناقب الشافعى للرازى ص 317 0

قوم هذا حالهم فى تعظيمهم وتوقيرهم لسنة نبيهم ﷺ وتحكيمها فى كل شأن من شئون حياتهم، وزجرهم وهجرهم -ولو كان قريباً لهم- من لم يتأدب معها إذا دعى إلى التحاكم إليها، كيف يقال أنهم يريدوا أن يتخذوا الأحاديث ديناً عاماً دائماً كالقرآن^{(1)؟!!!}

اللهم إن هذا إنكار لإجماع الأمة منذ عهد نبيها ﷺ إلى يومنا هذا! وإلى أن يرث الله الأرض ومن عليها - بحجة السنة المطهرة واتخاذها ديناً عاماً دائماً ملازماً لكتاب الله ﷻ وهذا الإجماع قائم على الحقائق الثابتة فى كتاب ربنا ﷻ، وسنة نبينا ﷺ وسنة الخلفاء الراشدين والصحابة أجمع ﷺ أجمعين وعلى هذا الإجماع أئمة المسلمين من التابعين فمن بعدهم إلى يومنا هذا 0

وما أصدق ما قاله عمر بن عبد العزيز فى إحدى خطبه قال : "يا أيها الناس، إن الله لم يبعث بعد نبيكم نبياً، ولم ينزل بعد هذا الكتاب الذى أنزله عليه كتاباً، فما أحل الله على لسان نبيه ﷺ؛ فهو حلال إلى يوم القيامة، وما حرم على لسان نبيه ﷺ؛ فهو حرام إلى يوم القيامة، ألا إنى لست بقاض ولكنى منفذ، ولست بمبتدع ولكنى متبع، ولست بخير منكم غير أنى أثقلكم حملاً، ألا وأنه ليس لأحد من خلق الله أن يطاع فى معصية الله، ألا هل أسمعت"^{(2) 0}

وقال أيضاً -رحمه الله- "سن رسول الله ﷺ وولاية الأمر من بعده سنناً، الأخذ بها اتباع لكتاب الله ﷻ، واستكمال لطاعة الله ﷻ، وقوة على دين الله ﷻ، ليس لأحد من الخلق تغييرها ولا تبديلها ولا النظر فى شئ خالفها، من اهتدى بها فهو المهتد، ومن

5 () الأذكار، باب ما يقول من دعى إلى حكم الله تعالى ص 280

1 () ممن رد هذه الشبهة الدكتور محمد أبو زهو فى الحديث والمحدثون ص 237 - 238، والدكتور الأعظمى فى دراسات فى الحديث 1/80، والدكتور يوسف عبد المقصود فى رسالته للدكتوراه (محمد رشيد رضا وجهوده فى خدمة السنة) رد أيضاً موقف السيد رشيد رضا من التدوين، والجمع بين أحاديث النهى والإباحة وأيد رد فضيلة الدكتور محمد أبو زهو على السيد رشيد رضا قال "وبعد هذا أقول : إنه ليس من دليل قائم يساند الشيخ محمد رشيد رضا فيما يذهب إليه فى التدوين ... والدليل الذى عليه هو فى جانب الشيخ محمد أبو زهو 0هـ، وانظر : محمد رشيد رضا وجهوده فى خدمة السنة ص 282-283 0

2 () أخرجه الدارمى فى سننه المقدمة، باب ما يتقى من تفسير حديث النبى ﷺ وقول غيره عند قوله 1/126 ﷻ رقم 433 0

انتصر بها فهو منصور، ومن تركها اتبع غير سبيل المؤمنين
وولاه الله تعالى ما تولاها، وأصله جهنم وساءت مصيراً⁽¹⁾ 0

وقال الحافظ ابن عبد البر : "ليس لأحد من علماء الأمة بثبت
حديثاً عن النبي ﷺ ثم يردده دون ادعاء نسخ عليه بأثر مثله، أو إجماع، أو بعمل
يجب على أصله الانقياد إليه، أو طعن في سنده، ولو فعل ذلك أحد
سقطت عدالته، فضلاً عن أن يتخذ إماماً ولزمه إثم الفسق⁽²⁾ أ 0 هـ 0
والله أعلم

¹ () انظر : الشريعة للأجری ص 48، 65، وجامع بيان العلم لابن

عبد البر 2/186، 187 0

² () جامع بيان العلم 2/194 0